

شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 84

محمد بن صالح العثيمين

لو ان المرأة نشر عليها زوجها فذهبت الى اهلها كما يوجد كثيرا فهل لها ان تصوم بلا اذنه نعم لها ذلك لانه لا سبيل له عليها مع انهم اه
نفرط في حقها - 00:00:16

طيب من فوائد هذا الحديث انه اذا لم يكن شاهدا اي حاضرا فلا حرج مثل ان يكون الزوج مسافرا وصمت دون ان تضرب عليه
الטלפון تقول النساء اصوم غدا يجوز او لا يجوز - 00:00:38
يجوز لانه لا لانه في هذا الحال لن تضره بشيء وظاهر هذا الحديث انه لا فرق بين ان يكون صومها فرضا او نفلا ولكن رواية ابي
داود وغير رمضان ان كانت محفوظة - 00:01:01

فهي دليل على ان المراد النفل ولكن في هذا التفصيل غير غير النفل يشمل الواجب بالنذر ويشمل القضاء يشمل الكفارة يشمل
فذية الاذى مثلا ويشمل جزاء الصيد فهل نقول - 00:01:29
ان كل واجب لها ان تصومه مع حضور الزوج بلا اذنه الجواب نقول اما الواجب الموسوع فليس لها ان تصوم الا باذنه لانه لا ضرر عليها
اذ ان الامر واسع - 00:01:58

فهمت طيب فقد يقول قائل هي لا تريد ان يبقى في ذمتها شيء وذا واجب لا بد ان تؤديه وهي اذا صامت اليوم افطرت غدا وهذا
واجب كالدين فلماذا لا نقول ان قوله غير رمضان يشمل الاداء والقضاء - 00:02:26
الجواب ان هذا اعتراض في محله اعتراض محله لكن الاول الاول اولى ان نقول ما دام الواجب موسعا فلا تصم الا باذنه وربما يستدل
له بفعل عائشة رضي الله عنها - 00:02:52

انها لا تصوم الا في شعبان فان قال قائل وهل يلزمها ان يأذن؟ الزوج ما دمنا قلنا لا تصوموا الا بإذنه هل يلزمها اذا استأذنت ان ان يأذن
اما في التطوع فلا يلزم - 00:03:12

لكن في الحقيقة انه محروم ان يمنعها من صوم النفل مع عدم حاجته اليها وانه لها مشاركة لها في في اجره واما في الفريضة
فالفرضية المضيقة كما سمعتم ليس له اذن فيها - 00:03:33

لها ان تصوم اذن او لم يأذن الفريضة غير نعم الفريضة الموسعة نعم هل له منعها او ليس له منعها عندي في هذا التردد لانها لان لانه
تنازع في ذلك امران - 00:03:56

الامر الاول ان الوقت واسع ويقول لها الزوج انا لن اذن لك الان اذا ضاق الوقت اذنت لك الاصل الثاني ان هذا دين والمرأة القاضية
على كل حال وتعجิله ارفق لها - 00:04:18

وابرأ ذمتها نعم لو فرض ان الزوج يقول انه ليس عندها الا في هذه الايام وسيسافر مثلا زوجها يدرس في بلد اخر ولن يحضر الا هذه
الايام وهي عليها قضاء - 00:04:41

فطلبت منه الاذن قال لا لن ادم واذا سافرت فالامر واسع عندك وفي هذه الحال نقول لا لا يلزمها ان يأذن لان التأخير فيه مصلحة
للطرفين انتهى الوقت طيب لا بأس خمس دقائق - 00:05:00

بارك الله فيك ايش سبعة. سبق ان قررنا يا شيخ. نعم. ان الحوادث الفلكية نعم. نعم يا شيخ هذه من الحوادث هذه الذبيحة مستمرة
نعم حديث ابي قتادة يصوم يوم عرفة - 00:05:27

طفل السنة الماضية والبعض يمنع الطفل سنة الباقية انه يحفظه صحيح. لا غلط مو صحيح لان تكفير الشيء بعد وقوعه والنبي صلى

الله عليه وسلم ليس عاجلا ان يقول يكفر سنة ماضية ويمنع من من سيئة في المستقبل - 00:06:01

واضح؟ ولا غر ان يكون متقدم مكفرا متأخر اليه النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الله اطلع الى اهل بدر وقال اعملوا ما شئتم وقد غفرت لكم - 00:06:28

نعم يا سليم بالنسبة لرمضان ياشيخ بين الزوج والزوجة حق الله سبحانه وتعالى اكبر من حق الزوج. ما في شك. والزوج اللي رمضان لا ما هي حرجه ولو انها ولو انهم - 00:06:41

حق الله اكتر من اكتر من حق ايش ما ما منعه ومعه على مفهوم المفهوم الحديث. نعم ايش على على على فراق الحديث. نعم كما نقول اذا كان حديث ابي داود - 00:07:03

غير رمضان زال الاشكال الحلقة لله سبحانه وتعالى ايه ما منعه قال توفيق هو يقول اجل عليه بس اجل القضاء هو قلقان حضر الى البلد وسيسافر بعد ايام يقول اجلني حتى اسافر - 00:07:34

يقول له اذا مت يا اخي اذا مت جاي لربما تقول بعدين تموت الواجب ياشيخ صار الرجال بعض الناس مم. النفي النفي. اي نعم نعم. ليه ياشيخ الضرورة اللي عليه وهي صامية له ذلك - 00:07:58

ما في اشكال ما فيش قال لك انا لولا ان اني اخليها تدور ما عند الله هو اللي يقولها بارك الله فيك بس هذا هذا دور من عند الله حطي هذا حطي هذا - 00:08:42

قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم وفي وضع احدكم صدقة نعام جزار الله خير. الحمد لله. انتهى الوقت. تقول اذا اذا يبغاني هذا الحديث عام النفل نعم لكن اذا اذا علمت انه اذا بان تشوف نفسه انه تصوم وهو شاهد ولا ولا يقول شيء - 00:08:59

هذا اذن سكتي مرأة كيف بنقول بكتاب الصيام المصنف رحمة الله تعالى في باب في باب التطوع وما نهي عن قوله عن ابي سعيد بن الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر متفق عليه - 00:09:30

وانه بيت الغدلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايا مدة التشريق وايا مدة اكل وشرب وذكر وذكر الله عز وجل. وذكر الله وذكر الله عز وجل رواه مسلم - 00:09:53

وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في ايا مدة التشريق ان يصم الا من لم يجد لن يجد الهدي رواه البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - 00:10:11

هل يجوز للمرأة ان تصوم قضاء رمضان وزوجها شاهد بلا اذنه عبد الله جلال لا مطلقا الا اذا يعني لم يتبقى وقت للقضاء الا اذا اقترب رمضان ولم يبقى وقت القضاء يعني اذا ضاق الوقت عن - 00:10:27

طيب اه ما هو الدليل نعم قل الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحل امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر كان لابد ان تصوم نعم يا سليم قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تصوم وزوجها حاضر - 00:10:51

الا ياذن الله احسنت طيب اه عبد الله جلال استثنى يقول الا اذا ضاع الوقت فما هو الدليل على انه اذا ضاق الوقت لها ان تصوم وان لم يأذن - 00:11:22

العاشرة ضاق الوقت عن شعبان صيام احسنت عائشة رضي الله عنها. انه لما ضاق الوقت وجب عليها القضاء ولا يمكن ان تكشف الواجب لقول زوجها تمام وكذلك في العاشر اذا كان زوجها غائبا - 00:11:33

جزاء يجوز ان تصوم بلا اذنه تطوعا؟ نعم يجوز يجوز لأن زوجها غير حاضر قوله صلى الله عليه وسلم وهو شاهد زوجها. نعم. شاب. وجملة حالية فتكون مقيدة للنفي. نعم - 00:11:59

بارك الله فيك طيب - 00:12:17